رقم الوثيقة: UA: 103/12 Index: MDE 21/004/2012 بتاريخ: 19 يوليو/تموز 2012

تحرك عاجل

شنْق ثلاثة رجال، واثنان آخران يواجهان الإعدام

أُعدم شنقاً كل من نائل جمال قنديل دوغموش وحازم حلمي حرز ورجل ثالث عُرف بالأحرف الأولى من اسمه "ف. ت. و." في قطاع غزة في 17 يوليو/تموز. وقد أُدين أحدهم، على الأقل، بعد تعرُّضه للتعذيب لإرغامه على "الاعتراف" بارتكاب جريمة القتل العمد بحسب ما ورد. وثمة رجلان آخران عرضة لخطر الإعدام.

ففي أبريل/نيسان حُكم بالإعدام على **نائل جمال قنديل دوغموش** بتهمة القتل. وفي 13 مايو/أيار رفضت محكمة التمييز استئنافه الأخير. وقال أفراد عائلته إن أظافره انتُزعت أثناء استجوابه في عام 2010، كما شاهدوا آثار حروق وكدمات على جسمه. وكان "**ف.ت.و.**" قد أُدين بتهمة القتل من قبل المحكمة الابتدائية في غزة في ديسمبر/كانون الأول 2010، وأيدت محكمة التمييز ذلك الحكم في مايو/أيار 2012. وأُدين **حازم حلمي حرز** بتهمة القتل والسطو من قبل المحكمة الابتدائية في غزة في 12 أبريل/نيسان 2011، وأيدت محكمة التمييز ذلك الحكم في 26 أبريل/نيسان 2012.

وثمة رجل آخر يمكن أن يُعدم في أي وقت، وهو "**ج.ز.ج.**" البالغ من العمر 38 عاماً، لأن المحكمة العسكرية العليا رفضت استئنافه في 14 فبراير/شباط 2012. كما أدانت المحكمة العسكرية الدائمة "**أ.م.أ.**" في 11 يناير/كانون الثاني 2012 بتهمة "التعاون" مع الجيش الإسرائيلي والقتل العمد. وقد استأنف الحكم أمام المحكمة العسكرية، ولكنه فشل، ولذا فإنه يمكن أن يواجه الإعدام في أي وقت.

ووفقاً للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وهو منظمة غير حكومية محلية، فإن إدارة حماس في غزة أعدمت ستة أشخاص في هذا العام وما لا يقل عن 14 شخصاً بتهم تتعلق بـ "التعاون" المزعوم مع السلطات الإسرائيلية، بينما أُدين ثمانية آخرون بتهمة القتل العمد.

يرجى كتابة مناشدات فوراً وباللغة العربية أو بلغتكم الخاصة تتضمن ما يلي:

- شجب إعدام كل من نائل جمال قنديل دوغموش و " ف.ت.و" وحازم حلمي حرز لأن الإعدام يمثل الشكل النهائي للعقوبة القاسية واللاإنسانية والمهينة

- حث سلطات حماس على ضمان عدم تنفيذ أحكام الإعدام التي صدرت بحق "ج.ز.ج" و "أ.م.أ" وجميع المحكوم عليهم بالإعدام في غزة، وإسقاط جميع أحكام الإعدام أو تخفيفها.

- حث السلطات على إجراء تحقيق شامل ومحايد ومستقل في الأنباء التي تفيد بأن نائل جمال قنديل دوغموش ""اعترف" إثر تعرضه للتعذيب، وضمان تقديم كل من تتبيَّن مسؤوليته عن تلك الانتهاكات إلى ساحة العدالة بموجب المعايير الدولية للمحاكمات العادلة.

يرجى إرسال المناشدات قبل 30 أغسطس/آب 2012 إلى:

وزير الداخلية والأمن الوطني

فتحي حماد

إدارة حماس في قطاع غزة

فاكس: 1994 288 8 970 / 1994 288-8-972 +

بريد إلكتروني: info@moi.gov.ps

يُرسل الفاكس قبل الساعة الثانية بعد الظهر بتوقيت غزة (+2 بتوقيت غرينيتش)

المخاطبة: عزيزي السيد حماد

رئيس المجلس الأعلى للقضاء

عبدالرؤوف الحلبي

البريد الإلكتروني: hjc27117@moj.ps

المخاطبة: القاضي عبدالرؤوف الحلبي

وإرسال نسخة إلى:

رئيس الوزراء

إسماعيل عبدالسلام هنية

إدارة حماس في غزة

فاكس:4815 288 8 972+

المخاطبة: عزيزي السيد هنية

كما يرجى إرسال نسخ منها إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين في بلادكم، وإدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني المخاطبة

وإذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه، يرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها. هذا هو التحديث الثالث للتحرك العاجل رقم: UA 103/12 – معلومات إضافية:

http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE21/003/2012/en ;
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE21/002/2012/en ;
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE21/001/2012/en

تحرك عاجل

شنْق ثلاثة رجال، واثنان آخران يواجهان الإعدام

تتمتع السلطة الفلسطينية بالولاية القضائية على قطاع غزة وأجزاء من الضفة الغربية، التي تشكل الأراضي الفلسطينية المحتلة، وجميعها تقع تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي. بيد أن العنف الفصائلي الداخلي بين حركة فتح وحركة حماس، التي فازت في الانتخابات البرلمانية في عام 2006، الذي نتج عنه خضوع الضفة الغربية لسلطة حكومة تصريف الأعمال التي عيَّنها رئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس، وخضوع قطاع غزة منذ يونيو/حزيران 2007 لسلطة حركة حماس بقيادة إسماعيل هنية.

وبعد استيلاء حركة حماس على السلطة في غزة، علَّق رئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس عمليات قوات الأمن والمؤسسات القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية في غزة، الأمر الذي خلق فراغاً قانونياً ومؤسسياً هناك. وردَّت حماس بإنشاء أجهزة موازية للأجهزة المكلفة بتنفيذ القوانين والأجهزة القضائية. وتفتقر هذه الأجهزة إلى الموظفين المدرَّبين على نحو ملائم وإلى آليات أو ضمانات المساءلة.

وبموجب القانون الفلسطيني ينبغي تصديق الرئيس عباس على أحكام الإعدام قبل تنفيذها. بيد أن إدارة حماس ما فتئت تنفذ عمليات إعدام بدون الحصول على موافقة الرئيس. وتبرر وزارة الداخلية في إدارة حماس استخدام عقوبة الإعدام بالقول إن على عاتقها يقع واجب حماية المجتمع وتنفيذ القانون وإرساء النظام. وتفرض المحاكم العسكرية العديد من أحكام الإعدام بموجب قانون منظمة التحرير الفلسطينية الثوري لعام 1979، الذي لا تفي أحكامه بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة.

وعلى الرغم من عدم تنفيذ أية عمليات إعدام في غزة في الفترة بين عام 2006 وعام 2009، فقد أعدمت إدارة حماس 14 شخصاً منذ عام 2010. وثمة نحو 30 فلسطينياً من المحكومين بالإعدام، أُدين بعضهم على الأقل إثر محاكمات جائرة، ولا سيما أمام المحاكم العسكرية. كما أن تعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم يعتبر من الممارسات الاعتيادية في غزة. وخلال عام 2011 قالت اللجنة المستقلة لحقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية محلية، إنها تلقت أكثر من 100 شكوى تعذيب مزعوم في الحجز على أيدي مختلف الأجهزة الأمنية في غزة و 100 شكوى تعذيب على أيدي الشرطة في غزة.

وتعترف منظمة العفو الدولية أن من حق وواجب إدارة حماس تقديم الأشخاص الذين يُشتبه في أنهم ارتكبوا جرائم جنائية إلى ساحة العدالة. بيد أنه لم يُقدَّم أي دليل مقنع يثبت أن عقوبة الإعدام أكثر فعالية من أشكال العقوبة الأخرى.

إن منظمة العفو الدولية تعارض عقوبة الإعدام – وهي العقوبة النهائية القاسية واللاإنسانية والمهينة– في جميع الحالات لأنها تشكل انتهاكاً للحق في الحياة والحق في عدم التعرض للتعذيب أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

الأسماء: نائل جمال قنديل دوغموش، ف.ت.و.، حازم حلمي حرز، ج.ز.ج.، أ.م.أ.

النوع الاجتماعي: ذكور